

400 تحقيق منيف الرتبة أ د مساعد الطيار

مساعد الطيار

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه للمسلمين. امين. امين. قال الامام الحافظ العلائي رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه في الدارين وقد تحصل من مجموع ما تقدم ان ما ثبت به الصفة المقتضية - [00:00:00](#)

اولي الصحبة على مراتب اولها وهو اعلاها التواتر المفيد للعلم القطعي بصحته. وهذا لا يختص بالعشرة المشهود لهم بالجنة وامثالهم بل يدخل فيه كل من تواترت الرواية الرواية عنه من الصحابة الكثيرين. الذين بلغ عدد الرواة عنهم العدد - [00:00:26](#) المفيدة للتواتر كابي سعيد الخدري وجابر ابن جابر وعبدالله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم وامثالهم وكذلك من اتفقت الامة على صحة حديثه وتلقته بالقبول وان لم وان لم تكثر الرواية عنهم كابي قتادة وابي مسعود البصري ونحوهما رضي الله عنهم. فان من لوازم ذلك اتفاقهم - [00:00:48](#)

على كونه صحابيا ويندرج في هذا عدد كثير من الصحابة المتفق على صحة احاديثهم وثانيها ان تكون صحبته ثابتة بالاشتهار القاصر على رتبة التواتر وهو يفيد العلم النظري عند كثير من العلماء - [00:01:13](#)

ويلتحق بهذه الرتبة من اتفقت كتب السير والمغازي والتواريخ على ذكره في الصحابة رضوان الله عليهم وتسميته في عدد من الغزوات ولم يوجد احد خالف في ذلك ولا اهمل ذكره في ذلك - [00:01:31](#)

ويندرج في هذا النوع خلق كثير من الصحابة رضي الله عنهم. وان كان فيهم من ليس له الا الحديث الواحد او الاثنان. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:01:46](#)

والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين بن محمد وعلى اله وصحبه والتابعين آ ما ذكره العلائي رحمه الله تعالى في ما ثبت به الصحبة اه ذكر الان اه مرتبتين المرتبة الاولى التواتر والمرتبة الثانية - [00:01:59](#)

اه الاشتهار وجعل الاشتعال قاصرا عن رتبة التواتر مم عندنا في موضوع المصطلحات هذه التواتر والاشتهار اشكالية في انه لا يمكن ان يوجد خط فاصل بين ان يقال ان هذا ممن تواترت - [00:02:20](#)

الروايات عنه انه صحابي وهذا ممن اشتهرت او استفاضت الروايات عنه انه صحابي بمعنى ان الاشتهار هو التواتر الحد الفاصل بينهما سيكون مشكلا ولهذا يمكن ان يقول احد بان ابا قتادة وابا مسعود البصري ونحوهما ممن وقع ايضا - [00:02:43](#)

التواتر عليهما فمن الافضل في مثل هذا المقام ان نكتفي بحد الاشتهار ان نكتفي بحد الاشتهار والاستفاضة وهذا المصطلح مصطلح الاشتهار والاستفاضة هو المصطلح الذي كان يغلب عند علماء الامة الاوائل - [00:03:08](#)

قبل ان يرد مصطلح التواتر الذي خرج في بيئة اعتزالية في تقسيم الاحاديث الى المتواتر والاحاد ثم وقعت بسبب تلك التقسيمات اشكالات يعرفها طلاب العلم حينما اقرأونا في موضوع المتواتر والاحاد - [00:03:32](#)

ولهذا فان من الافضل في مثل هذا المقام ان نكتفي بحد الاستفاضة والاشتهار ولو رجعتم الى علماء القرن الثالث والرابع الذين دونوا العلوم ستجدون ان لفظ الاستفاضة والاشتهار اكثر من لفظ التواتر عندهم - [00:03:57](#)

وعلى سبيل المثال لو رجعتم الى موضوع تواتر القراءات كمصطلح لن تجدوا ان الائمة في القرن الثالث والرابع يستخدمون هذا المصطلح وانما يستخدمون مصطلح الاستفاضة والاشتهار وقراءة العامة ولم يرد عندهم لفظ التواتر - [00:04:20](#)

مما يدل على ان لفظ التواتر من الالفاظ التي اه احدثت بعدهم جر هذا الموضوع اللي هو مصطلح التواتر على المصطلحات التي قبله

واقول هذا لماذا؟ لاننا لا نحتاج دائما - 00:04:42

ان نبحت عن التواتر في امر ما. بل يكفي عندنا الاستفاضة والشهرة يكفي الاستفاضة والشهرة والاستفاضة والشهرة بعد ان يكون قد صح هذا الخبر فاذا نقول في مثل هذا الامر ان من اشتهر واستفاض امره انه من الصحابة - 00:05:02

فهو كذلك. ولهذا سيدخل عندنا كثير من الصحابة بدون ان نفرق بين مرتبتين يصعب التفريق بينهما يصعب التفريق بينهما ولسنا بحاجة الى هذا التفريق. لهذا قد يقول قائل ما الفائدة - 00:05:27

من ان نفرق بين رتبة التواتر ورتبة الاشتهار التي ذكرها الامام هنا يعني ما هي الفائدة العلمية او العملية مثل هذا الامر ليس هناك كبير فائدة يستفاد منها في ذلك وانما هو تنويع - 00:05:44

في التقسيم واذا كان مجرد تنويع في التقسيم فالاولى ان يختصر لطالب العلم ما تكون ثمرته علمية او عملية والذي تقوم به الثمرة العلمية والعملية ان يقال ما استفاد واشتهر. ولا نحتاج الى لفظة التواتر هذه. نعم - 00:06:03

حتى من انكر صحبة الصحابة بالاشتهار والاستفاضة مثلهم يعني مثله لان اذا قلنا الاستفاضة والاشتهار مصطلح مغن عن لفظ التواتر لكن ان احتجت انت الى هذا ان تذكر التواتر فهذه قضية اخرى - 00:06:29

لكل مقام مقال لكن لاحظ انت ان كل من كل من تواتر خبره فقطعا هو ممن استفاد واشتهر فما دام استفادوا الشهر اذا نبقي نحن على الاستفاضة والاجتهاد والاجتهاد ولو احتجنا في احدهم التنبيه على قضية التواتر - 00:06:47

لذكرناه نعم احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله تعالى وثالثها من لم يشتهر من جهة الرواية عنهم ولكنه تضمنته كتب السير كثير من كتب السير بالذكر اما بالوفادة على النبي صلى الله عليه واله وسلم او باللقاء اليسير - 00:07:08

او في اثناء قصة او غزوة له ذكر ونحو ذلك. فهذه مرتبة دون التي قبلها ورابعها من روى عنه احدا من التابعين الذين لا يخفى عنهم مدعي الصحبة لمن هو متحقق بها واثبت له ذلك التابعي الصحبة او اللقاء. اوجزما بالرواية عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:07:28

غير معترض على ذلك لما يلزم فيه لما يلزم في روايته عنه على وجه على هذا الوجه من تصديقه فيما ذكر من الصحبة والرواية سواء سماه في روايته عنه او لم يسمه - 00:07:53

بل قال رجل اذا كان التابعي كما وصفنا بحيث لا يخفى عنه ذلك ولا فرق بين الحالتين والتابعي كذلك اذا لا تضر هالة بعين الصحابي بعد ثبوت صحبته. نعم. طبعا من المشكلات الواردة في هذا التقسيم - 00:08:08

هو عدم وجود الامثلة يعني العلاني رحمه الله تعالى لم يذكر امثلة ولهذا عندي ان من بعد الاشتهار والاستفاضة خصوصا من قد يقع فيه خلاف هل هو من الصحابة او لا - 00:08:28

فان الاولى ان نقول ان من لم يشتهر ويستفظ امره في الصحابة ووقع فيه اشكال او خلاف فانه يرجع في ذلك الى القرائن يرجع في ذلك الى القرائن. فتكون هذه قاعدة عامة - 00:08:44

في موضوع معرفة الصحابي فيما اذا اشكل امر واحد منهم او وقع خلاف فيه هل هو صحابي او لا لان الان مسألة عندنا هي في الحقيقة على قسمين من عرفت - 00:09:02

صحابيته بطريق ما اما بطريق الاشتهار والتواتر او باحد الطرق التي ذكرها اه الامام مما يكون قويا يعني اقوى من اه اقل قصد من الاشتهار واقوى من ان يروي انه تابع التابعي او ان يذكر في خبر - 00:09:20

فعندنا اذا نستخدم فيما بين هاتين هي قضية القرائن ومسألة القرائن امرها مفتوح بمعنى انه ليس عندنا قرينة محددة نقول هذه القرينة تدل على كذا فعندنا جملة من القرائن وما يذكره الامام هو في حقيقته من انواع القرائن - 00:09:43

فمثلا من لم يشتهر من جهة الرواية ولكن تضمنته كثير من كتب السير بالذكر اما بالوفادة على النبي صلى الله عليه وسلم او باللقاء اليسير او اثناء القصة او غزوة له ذكر ونحو ذلك - 00:10:05

فهذا الان هذه قرينة. يعني كل ما ذكره في حقيقتها ماذا قرائن في انه صحابي فطالب العلم اذا اراد ان يحزر في اسم من الاسماء

التي وردت على هذا السبيل - 00:10:20

فاحد القرائن التي يثبت بها ان هذا الرجل صحابي انه ذكر عند اصحاب السير في الغزوة الفلانية فاذا عنده تكون ماذا؟ قرينة واذا اقول اختصارا ان العمل او ان القول باعمال القرائن في هذا المقام اولى من كثرة التفصيل - 00:10:34

الذي قد لا يوجد لبعضه امثلة. وان وجدت البعض امثلة فهي نادرة او قليلة نعم طبعاً لاحظوا الان في قضية السير وهذه مسألة ايضا مهمة ننتبه لها. يعني كتب السير من حيث الجملة والمغازي - 00:10:59

هل هي مظنة للصحة هل هي مظنة للصحة او مظن للضعف مم يعني ممزوجة ليس لا تشتط الصحة للصحة لا يمكن ان نوازن بين من يذكره البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه وبينما يذكره مثل الواقدي في المغازي - 00:11:17

يعني هذا مشكل لو جعلنا هناك ايش نوع من الموافقة بين روايتيهما. وكلام العلاني يشعر بهذا. يعني كلام العلاني في حقيقته يشعر بهذا لانه لم يشترط في كتب السير شيئا وانما قال اذا ورد كما قال في رقم في في الثالث - 00:11:44

لو قال اه معذرة في ويلتحق بهذه الرتبة من اتفقت كتب السير والمغازي والتواريخ على ذكره في الصحابة مع ان نعرف ان هذه الكتب لا تحقق اليست محلاً للتحقيق في ماذا - 00:12:08

في كونه صحابيا او لا وكتب ايضا التواريخ ليست محلاً للتحقيق كونه صحابيا او لا والكتب التي كتبت خاصة في معرفة الصحابة لها ايضا شروطها الخاصة التي اعمالها العلماء وللعلماء فيها منهج - 00:12:27

فكل عالم يختلف منهجه عن العالم الاخر كما سبق ان ذكر العلاني منهج آ صاحب اسد الغابة في انه ادخل من يتم بهم القرن فلو كان المطالع لكتابه لا يعرف ليست موجودة عنده المقدمة لم يقرأ المقدمة - 00:12:46

مقدمة صاحبة الغابة وقرأ في التراجم من يتم بهم القرن لكن لم يروا ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو سيظن انه ماذا في عداد الصحابة اذا المسألة عادت كلها الى ان نعرف - 00:13:07

الاحوال المرتبطة بهذا الشخص فليس وجوده او ذكره في كتب السير والمغازي كافيا بان يقال انه من الصحابة وانما نجعل هذا من باب ايش؟ القرينة والقرائن كما نعلم ان ايضا تختلف قوة وظعفا - 00:13:24

فليس ما يوجد في صحيح البخاري مثل ما يوجد في سيرة ابن اسحاق وليس ما يوجد في سيرة ابن اسحاق مثل ما يوجد في مغازي الواقدي. فالمسألة مرتبة على حسب قوة هذه الكتب. نعم - 00:13:41

احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله تعالى وخامسها ان يقول من عرف بالعدالة والامانة سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم او يفعل كذا ونحو ذلك ويكون سنة ويكون سنه يحتمل ذلك. والسند اليه صحيح فهذا مقبول القول على الراجح - 00:13:55

وفيه ما تقدم من الاحتمال ولاحظوا الان العبارات هذه اليست قرائن يعني الان هو اعمى القرائن لاثبات الصحبة. اني رجل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم او رأيته يفعل كذا - 00:14:15

وكان سنه هذه القرينة الثانية يحتمل ذلك. القرينة الثالثة السند اليه صحيح الان وذكر لنا ثلاث قرائن ذكر السماع او الرؤية بفعل ما هذه واحدة القرينة الثانية ان يكون سن هذا المتكلم بهذا الكلام - 00:14:32

يكون يعني في وقت التحمل لو كان عمره سنتين ما ينفع الثاني يكون السند اليه صحيحا. فهذه كلها قرائن لقبول من كان بهذه الحال من الصحابة نعم قال رحمه الله ونظيره ان يروي احد متقدمي التابعين عن رجل لم يسمه شيئا يقتضي له صحبة - 00:14:50

فان القرائن هنا قائمة بصدقه فان القرائن هنا قائمة بصدقه منها فان القرائن القائمة هنا بصدقه منها ندرة كذب مثل ذلك في في ذلك العصر الاول ومنها ان الظاهر من التابعي الكبير ان لا يروي الا عن صحابي. فان انضم الى ذلك وصفه بصفة خاصة كرجل من اهل بدر او من اهل - 00:15:15

بيعة الرضوان فهو اعلى من هذه المرتبة. لما تقدم ان مثل هؤلاء كان مشهورا فاذا وصفه التابعي الثقة بذلك كان باسمه وهو معروف فتكون هذه الحالة حينئذ من المرتبة الرابعة - 00:15:38

وسادسها ان يصح السند الى رجل مستور لم تتحقق عدالته الباطنة قبل يا شيخ اه لاحظوا الان انه لما ذكر اه هذه المرتبة جعلها نظيرا

وهو ان يروي احد متقدمي التابعين عن رجل لم يسمه. يعني رجل من الصحابة - 00:15:55
طبعاً صار رجل من الصحابة مبهما فذكر ايضا اضافة قرائن في مثل هذه الحالة. يعني ما هي القرائن التي تدل على كون هذا المروي عنه صحابي منها ندرة كذب مثل ذلك العصر الاول. وهنا مسألة مهمة جداً وستأتينا. وهي معرفة احوال اهل هذا العصر. يعني -

00:16:14

معرفة احوال اهل هذا العصر في مثل هذا الامر المتعلق بالرواية فانه لا يعرف فانه لا يعرف عن الواحد من مثل هؤلاء الكذب وان كان يخاف عليه ماذا؟ الوهم والخطأ - 00:16:37

ان كان يخاف عليه الوهم والخطأ واما الكذب فلا يكاد يعرف في طبقة التابعين الكبار وهذه مسألة مهم جداً ان ننتبه لها. فكيف بالصحابة رضي الله تعالى عنهم الذين رأوا النبي صلى الله عليه وسلم ورووا عنه - 00:16:56
فمن قرأ في سير هؤلاء التابعين خصوصاً الكبار منهم يجزم يقينا ان هؤلاء لا يمكن ان يقع منهم الكذب لا يمكن ان يقع منهم الكذب وانما قد يقع على الواحد منهم الوهم او الخطأ - 00:17:13

وهذه المسألة مع الاسف من المسائل التي يغفل عنها من يبحث في احوال الرواة او في نقد الرواة من بعض المخالفين اما جهلاً واما تجاهلاً يعني اما جهلاً واما تجاهلاً - 00:17:30

والجهل يقع بسبب او من اسباب الجهل التي تقع بسبب يقع ذلك بسببه انه يجعل آباء ذلك الجيل الذين عاشوا في ظل تربية الصحابة رضي الله تعالى عنهم كالجيل الذي يعيش فيه - 00:17:49

فاذا كان مستشرقاً فالامر اكثر بعدا لانه لا يتصور لا يتصور من البشر الا من يعيش معهم. فهو يحمل اوصاف و اخلاق هؤلاء على ما يراه ممن حولهم وكذلك من يعيش بين المسلمين اليوم يحمل اوصاف و اخلاق التابعين على ما يراه - 00:18:09

من المسلمين اليوم فيقع خلل كبير جداً لكن كيف نخلص من هذه المشكلة؟ نرجع الى تراجم هؤلاء ونقرأ فإذا رجعنا يتراجم هؤلاء وقرأنا فيها وقرأنا ايضا توثقهم من الاخبار والاحاديث وكيفية رواياتهم - 00:18:34

حديث سيقع عندنا الجزم يقينا ان مثل هؤلاء لا يمكن ان يقع منهم ايش الكذب لا يمكن ان يقع منهم الكذب لانه لو جرب على واحد منهم الكذب في اقل من حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:54

فانه يترك حديثه فكيف يجزؤ على ان يكذب على النبي صلى الله عليه وسلم او يدعي الصحبة لمن ليس بصحابي فاذا اقول من المهم لطالب العلم ان ينتبه لهذا الموضوع وهو معرفة الاحوال التي كان يعيشها هؤلاء ويستخلص - 00:19:08

المنهج من تاريخ هؤلاء الرجال لا يستخلص المنهج من مقايضة يقايس بها لهذا الزمان او اخر يقايسها بقومه فاهل الكتاب لا يعرف عنهم حفظة فاذا قرأوا ان انسانا يحفظ كذا وكذا ويحفظ كذا يستغربون - 00:19:27

فان كان سيقايس على قومه فانه سيكذب من الخبر ليجعله من الغرائب لكن من عرف احوال هؤلاء يعرف يقينا انه كان عندهم من الصفات ما لم يكن عند غيرهم. نعم - 00:19:49

احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله وسادسها ان يصح السند الى رجل مستور لم تتحقق عدالته الباطنة ولا ظهر فيها ما يقتضي جرحه فيروي حديثه يتضمن انه صحابي اما بسماعه ذلك او بمشاهدته شيئاً من افعاله صلى الله عليه واله وسلم - 00:20:04

ونحو ذلك او برواية مجردة اذا اكتفينا بها في اثبات الصحبة فهذا يتخرج على قبول رواية المستور فمن قبله كان ذلك كان ذلك هنا بطريق الاولى لقريظة صدق مثل هذا - 00:20:24

وانه لم يوجد في ذلك القرن من يدعي ذلك كذباً الا نادراً جداً. ولعله لا يصح السند اليه. ومن لم يقبل رواية المستور التابعين فمن بعدهم قد يقبل مثل هذا وهو الذي عليه عمل ابن منده وابن عبد البر رحمهما الله تعالى وغيرهما مما وغيرهما - 00:20:39

ممن صنف في الصحابة لعددهم هذا الصنف فيهم من غير توقف فيهم. ومن العلماء من توقف في حديثهم واثبات الصحبة لهم كما تقدم. نعم هذه يرجع فيها كما قلت قبل قليل لماذا - 00:20:59

الى القرائن. فلو وجد شخص بهذه المثابة فان حاله يعني حال حديثه يدرس مستقلاً وينظر في القرائن. هل القرائن تدل على انه

صحابي او ليس كذلك وليؤخذ فيها بمطلق ما ذكره الامام من كونها تتخرج على قبول رواية - [00:21:14](#) المستور وانما نقول تدرس هذه الحالة مستقلة والبحث العلمي تكون نتيجته اما قبول صحة هذا الرجل او عدا قبوله. ولذا ايضا قد يقع خلاف بين العلماء في قبول هل هذا من الصحابة؟ او لا؟ طبعاً الامر يزداد آ - [00:21:34](#) آ يعني او او يكون ابلغ اهمية فيما لو كان هذا الذي ذكر في هذه المرتبة قد حكى امراً شرعياً بان يبني عليه عمل فهذا يزداد فيه الامر في قضية البحث والتحري - [00:21:54](#) اما اذا كانت فقط مجرد اثبات الصحة له فهذه لا شك انها اخف قليلاً يعني نفرق بينما لو كان له رواية في امر شرعي وبهنا ما كان مجرد اخبار انه كان صحابياً. واذا رجعنا - [00:22:09](#) الى المؤلفين في الكتب التي ذكر بعضهم سنجد ان المسألة عندهم اوسع. هم قد يقبلون مثل هذه الروايات لان من مقاصدهم الجمع يعني من مقاصدهم الجمع. نعم قال رحمه الله تعالى وسابعها ان يروي بعض صغار التابعين ومن ليس من اهل من اهل الميز منهم عن رجل مبهم ما يقتضي له - [00:22:25](#) ما يقتضي له صحة وهي اضعف المراتب وان كان جماعة من الائمة قبلوا مثل ذلك واثبتوا حديثهم في مساند الصحابة والرواة عنهم كما وصفت وكان ذلك والله اعلم لقريظة صدق ذلك الجيل الذي هو خير القرون. وان مثل هذه وان وان مثل هذه المرتبة الشريفة - [00:22:49](#) لم يدعها احد في ذلك العصر كذباً بخلاف الاعصار المتأخرة فقد روى فقد روى احاديث عن جماعة ادعوا انهم عمروا وان لهم صحة. كما قد اولى كثير في الازمان بحديث رتن الهندي الذي ادعى الصحة وانه عاش الى نحو الستمئة والخمسين ولعله لا وجود له البتة - [00:23:10](#) ووضعت عليه هذه الاحاديث وان كان له وجود وقد ادعى مثل ذلك فهو كذاب قطعاً ولا يستريب احد من علماء اهل الاثر في ذلك وليس هذا موضع بسط الكلام فاما في ذلك فاما في ذلك العصر الاول في عز وجود من يدعي صحة وهو في كاذب. فهذا تقسيم بالغ في تحقيق مراتب - [00:23:34](#) ما تثبت به الصحة من الله به وله الحمد والمنة ولم ارى احداً بسط الكلام في هذه المسألة مع قوة الحاجة الداعية اليها والله الموفق للصواب وله الحمد كثيراً لا نحصى ثناء عليه. نعم هذه المرتبة السابعة - [00:23:59](#) فيما لو رأوا بعض صغار التابعين لان اه يعني تقريبا على سنة المئة او الى المئة وعشرة يكون توفي اخر الصحابة فمن كان من صغار التابعين فيمكنه ادراك الواحد من الصحابة - [00:24:17](#) يمكنه ادراك الواحد من الصحابة ولهذا بعض العلماء كتب او صنف فيمن عاش مئة وعشرين من الصحابة لماذا صنفوا في من عاش مئة وعشرين يبدو والله اعلم من خلال هذا العنوان التنبيه على انه من الذي يمكن ان يرى من صغار اتباع التابعين من - [00:24:38](#) الصحابة يعني من من الصحابة يمكن ان يرى لصغار التابعين ويدركونه فاذا نظرنا الى هذا سنجد انه بالامكان ان يرى صغار التابعين بعض الصحابة لكن سيكونون ايش؟ قلة يعني قليل جداً - [00:24:59](#) فادراك هؤلاء سيكون من القلة بمكان مثل انس ابن مالك وان كان توفي دون المئة لكن رآه ايضا بعض صغار التابعين وان لم يرووا عنه فحكم لهم بانهم من التابعين وان كانت روايتهم - [00:25:18](#) عن عن كبار التابعين مثل السني رأى انس بن مالك السدي الكبير ولكن ليس له رواية عن الصحابة. وانما جل روايته بل بل كل روايته عن التابعين فلروايته لانس يعدونه في طبقة ماذا - [00:25:37](#) التابعين. ولكن لو حكمنا بروايته سيكون من طبقة اتباع التابعين يعني من طبقة اتباع التابعين. فهذا الان آ سدودا في سنة مئة وسبعة وعشرين يمكن ان يدرك الذي توفي سنة مئة وسبعة وعشرين يمكن ان يدرك هذا - [00:25:56](#) الجيل يعني يمكن ان يدرك هذا الجيل. فاذا المقصود من ذلك ان تدوين العلماء لمثل هؤلاء الذين عاشوا طويلاً عمروا كأنها اشارة الى انه بعد المئة وعشرة من ادعى رؤية واحد من الصحابة فانه يعتبرون ماذا - [00:26:16](#)

كاذبا لان هذه تقريبا هي اخر سنة وجد فيها صحابي اه ذكر امر آآ رتن الهندي وهذا امره اشتهر وكتب عنه العلماء وايضا ذكروه من باب التحذير في بعض كتب معرفة - [00:26:36](#)

الصحابة وهو اه رجل ادعى كما تلاحظون ادعى الصحبة بعد كم يعني سنة ست مئة بعد ست مئة وخمسين ادعى الصحبة. وادعى انه عمر. وليس العجب من ان يوجد كذاب. ولكن العجب من ان يوجد له ايش؟ اتباع - [00:26:54](#)

يعني ان يوجد كذاب هذا امر يعني مشتهر ومعروف ليس باشكال لكن الاشكال اين؟ في ان يوجد له اتباع ولهذا من الغرائب انه وجد له اتباع ويدعون انه من الصحابة وسيكونون هم اذا من ايش؟ من التابعين - [00:27:10](#)

يعني تابعي لكن بعد جيل التابعين هذا لا شك انه من الغرائب نعم احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله تعالى المسألة الثالثة في تقرير عدالة الصحابة رضي الله عنهم اجمعين - [00:27:29](#)

والذي ذهب اليه جمهور السلف والخلف ان العدالة ثابتة لجميع الصحابة رضي الله عنهم وهي الاصل المستصحب فيهم الى ان يثبت بطريق ارتكاب واحد منهم لما يوجب الفسق مع علمه وذلك مما لا مما لم يثبت صريحا عن احد منهم بحمد الله فلا حاجة الى البحث عن - [00:27:44](#)

عدالة من ثبتت له الصحبة ولا الفحص عنها بخلاف من بعدهم. وهذه مسألة عظيمة الجدوى والحاجة اليها ماسة في اصول الدين واصول الفقه جميعا. واما في اصول الدين فبالنظر الى الامامة وشرائطها وبماذا تتعقد ومن يصح ان يكون اماما - [00:28:04](#) ومن الذي يعتبر قوله في الحل والعقد؟ واما في اصول الفقه فلان الصحابة نقلت الشريعة ولم تصل الى الامة الا من جميعهم فما متى تطرق الطعن الى احد منهم؟ حصل التشويش في اصول الشريعة ولم يبق بايدينا والعياذ بالله مستمسك بشيء منها وتوجهت - [00:28:24](#)

مطاعم لاهل الزيغ والشبه في الدين. وادى ذلك الى الانحلال بالكلية كما سيأتي بيانه ان شاء الله. ولا محذور اصعب من هذا حسبه مسألة المسألة الثالثة اللي مسألة تقرير عدالة الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:28:44](#) وهذه الان انتقلنا من المبحث التاريخي الى مبحث الحكم يعني من مبحث تاريخي الى مبحث حكمي وهو هنا الان يتعلق بحكم عدالة هؤلاء الصحابة كما ذكر ان جمهور السلف والخلف - [00:29:03](#)

ان العدالة ثابتة لجميع الصحابة يعني جميع الصحابة العدالة ثابتة لهم وهذه احد اسباب التحرير في من هو صحابي لاننا اذا قلنا انه صحابي فانه يساوي عندنا ماذا؟ ان الاصل فيه ماذا؟ العدالة. لا تنزع عنه العدالة الا بماذا - [00:29:22](#) الا بدليل يعني اذا قلنا بانه صحابي فالاصل فيه العدالة لا تنزع منه العدالة الا بدليل والمبحث السابق كله هو كالتمهيد لهذه المسألة فاذا قررنا ان مثلا من قيل عنه ان صغار التابعين - [00:29:43](#)

اه تلقوا عنه او تلقوا عنه احد صغار التابعين وحكمنا بانه صحابي فاذا يساوي انه ايش؟ انه عدل لا تنزع عنه العدالة الا بماذا الا بدليل ولهذا قال وذلك مما اه قال قال وهي الاصل المستصحب فيهم الى ان يثبت بطريق قاطع ارتكاب واحد - [00:30:03](#) منهم لما يوجب الفسق في علمه طيب ثم قال وذلك مما لم يثبت صريحا عن احد منهم بحمد الله قال فلا حاجة الى البحث عن عدالة من ثبتت له الصحبة ولا الفحص عنها بخلاف من بعدهم. اذا هذه القاعدة الكلية - [00:30:25](#)

المقررة القاعدة الكلية ايش؟ المقررة قد يقول قائل ما وقع بينهم من الفتنة؟ هل هو موجب لانتقاض العدالة؟ الجواب لا. وسيأتي الاشارة الى ذلك استثناء الاشارة الى ذلك ان ما وقع بينهم من الفتنة لم يكن موجبا آآ انتقاض العدالة عنهم - [00:30:45](#) فلم تنقض العدالة عنهم بسبب ما بينهم من الفتنة كما سيأتي. ولهذا اه كان مذهب اهل السنة والجماعة هو السكوت عما بين الصحابة من اسباب من اسباب اتفاق اهل السنة والجماعة على هذا المبدأ ان الدخول فيه - [00:31:10](#)

لا شك يورث عند الانسان ميلا الى هذا او الى ذاك ثم قد يصل الى قضية ماذا التفسير او التبديع الى اخره فحسما لمادة هذا الباب الاصل فيه ذلك التوقف والاصل بهم انهم سواء في العدالة وان كانوا يتمايزون في اسلامهم - [00:31:29](#) لماذا اه قرر عدالة الصحابة لامرين كبيرين. الامر الاول مرتبط باصول الدين. والامر الثاني مرتبط باصول الفقه وذكر مما يتعلق باصول

الدين النظر في الامامة وشرائطها ولهذا الامام له شروط - 00:31:51

والذي تنعقد له الامامة آ لا تنعقد الا بشروط وهذه الشروط من اهمها ماذا؟ العدالة. يعني من اهم الشروط التي تنعقد الامام العدالة ان عدالته. ويتكلم الان عن الامام الذي ينتخب ويختار - 00:32:10

الامام الذي ينتخب ويختار. فالامام الذي ينتخب ويختار الاصل في ماذا؟ العدالة. ولهذا اذا رجعنا الى عمل الصحابة رضي الله تعالى عنهم سنجد ان اجماعهم انعقد على امامة ابي بكر - 00:32:30

فهذا تعديل منهم لابي بكر ودلالة على انه رجل عدل. ثم كذلك عمر ثم عثمان ثم علي الله عنه الجميع. فهؤلاء الذين اختيروا واتفق المسلمون عليهم هؤلاء ائمة عدل وهدي - 00:32:44

وهم الائمة والخلفاء الراشدون الذين اخبر الله الرسول صلى الله عليه وسلم عنهم اما من جهة الشريعة لاصول الفقه فالمسألة مرتبطة بالنقل ولا تعرف الشريعة الا من جهتهم فاذا شككنا في عدالتهم شككنا في ماذا؟ في نقلهم. فاذا سيكون في النهاية شك في ماذا؟ في الشريعة. سيكون في النهاية الشك في - 00:33:03

الشريعة. الامام هنا نبه على مسألة مهمة وهي متى تطرق الطعن الى احد منهم حصل التشويش في اصول الشريعة حصل التشويش في اصول الشريعة. وهذا له وجه كبير لانه قد يقول قائل - 00:33:26

يعني ان الطعن في من كان مجهول الحال لا يحصل به ما ادعاه مثل ما ذكر الدكتور محمد الاشقر رحمه الله تعالى في تعليقه على كلام العلائي. نقول الذي يظهر والله اعلم ان العلاء - 00:33:43

لا يريد هذه المسألة وانما يريد التنبيه على اغلاق الباب ان هذا الباب مغلق لا يجوز الطعن في في احادهم لانه لماذا نطعن في احادهم وما الداعي الى الطعن في احادهم - 00:33:58

ومن طعن في واحد منهم كانه طعن في الجميع. ولهذا سنجد وسيأتي كلام مؤلفا سجد من طعن في ابي هريرة رضي الله تعالى عنه او من طعن انا في معاوية رضي الله تعالى عنه. والمسألة في معاوية وابي هريرة ليست في فلان من الناس. انما في احد نقلت الشريعة - 00:34:16

فابو هريرة من اكبر نقلة الشريعة فالطعن فيه طعن في الشريعة التي ينقلها وعدم اه توثيقه وبيان عدالته معناه معنى ذلك انه ينقل لنا من الشريعة ما هو خطأ وكذلك الطعن في معاوية فايضا هو من نقلة الشريعة. وان كان يختلف نسبة النقل بين معاوية وبين ابي هريرة وغيره. فاذا المقصود ان الطعن في في - 00:34:36

لواحد منهم كالطعن فيهم جميعا ولهذا الصواب ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى من انه لا يجوز الطعن في احادهم لان هذا يولد ماذا الطعن في الثاني والثالث والرابع. وهنا ننتبه الى مسألة - 00:35:01

ليس هناك قياس ليس هناك قياس في هذه المسألة يوقف عنده. بمعنى ان لو لو تنازلنا او قد من باب التنزه الخصم اجزنا الطعن في فلان من احد الصحابة. لو اجزنا الطعن موجود فيه. وقلنا والله هذا كلام آ يقبله العقل وهذا - 00:35:22

عن له وجه هل هناك قياس يمنع من انتقال الطعن الى غيره ليس هناك قياس يمنع بل بل بالعكس القياس سيفتح الباب يعني القياس سيفتح الباب فما دما طعنا في واحد بوجه من الوجوه فسيأتي من يقيس في الطعن على ثاني ويأتي من يقيس في الطعن على ذلك - 00:35:42

تكون مثل اه انفرط السبحة كمفراطها فيكون الطعن في واحد فالثاني والثالث والرابع. ولهذا الصواب انه لا يجوز الطعن في احدهم. نعم احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله فمنهم من زعم ان حكمهم اعني الصحابة رضوان الله عليهم في العدالة كحكم غيرهم - 00:36:06

يجب البحث عنها ومعرفة ما فيها حق كل واحد منهم. ومنهم من زعم ان الاصل في كل واحد منهم العدالة لكن في اول الامر. فاما بعدما ظهرت بينهم الفتن فلا بل حالهم فيما بعد ظهور الفتن كحال غيرهم لان الفاسق منهم غير متعين. وذهب جمهور المعتزل - 00:36:31

الى ان من قاتل عليا فهو فاسق مردود الرواية والشهادة لخروجه على الامام الحق. ومنهم من زعم انه لا تقبل الرواية كل كل من الفريقين ولا شهادته لانا لا نقطع بفسق احد الفريقين وهو غير متعين فلا يتميز العدل عن الفاسق فيتعذر القبول - [00:36:51](#)

ومنهم من قال اذا انفرد احد الفريقين بالرواية او الشهادة كان مقبولا لان اصل العدالة ثابتة له وقد شككنا في زوالها فلا تزال بالشك كما في المياه. فاما اذا شاركه في ذلك مخالفه حيث لا يثبت الا بهما فلا يثبت بهما شيء لان فسقه - [00:37:11](#)

احد الفريقين معلوم قطعاً من غير تعيين. فيعارض فيعارض ذلك تعيين العدالة المستصحب كما في الاناءين اذا تيقن نجاسة احدهما وهذا مذهب واصل بن عطاء. ومنهم من شك في فسق عثمان وقتلته رضوان الله تعالى عليه. ما ادري العبارة هذه وقفت - [00:37:31](#)

الطويلة العبارة صحيحة هكذا شك في فسق عثمان عندي فيها اشكال عندكم هكذا وها في فسق عثمان لا نشك وقل نشك في الجملة يقول الاخ هم؟ نشك في الجملة وليست اه - [00:37:51](#)

نشك في الجملة اي نعم احسنت. هذا من الوهم عندي انا معذرة. قال ومنهم من شك في فسق عثمان. يعني عثمان العبارة فيها قلق بدون فيها اشكال لو كانت هو منهم من شك في قتلة في فسق قتلة عثمان فيبدون العبارة اه ان فيها قلق - [00:38:14](#)

اي نعم لانه يبدو العبارة ومنهم من شك في فسقتي قتلة عثمان رضي الله عنهم كذا يعني شك في فسق عثمان يعني شك ان عثمان فاسقا خوارج رموهم بالفيسبوك مم - [00:38:35](#)

في هذه العبارة فيها قلق العبارة عموماً فيها قلق لكن لا بأس آ ولا نقل منهم من شك في فسق عثمان وقتلته. رضي الله تعالى عنه. يعني شك في فسقه وفي فسق قتله جمعهم مع بعض فيها قلق العبارة - [00:39:02](#)

عموما ما هي مشكلة الا نود ان الوقت فيه ضيق لا اكمل ما في بأس نعلق عليها كلها. قال رحمه الله تعالى وقال بعض المصنفين اما قتلة عثمان رضي الله عنه فلا شك في فسقهم لعدم التأويل الحامل لهم على ذلك - [00:39:21](#)

هم. وهذا لا يحتاج لا يحتاج اليه فيما نحن فيه بحمد الله. لانه ليس في قتلة عثمان من ثبتت له الصحبة اصلاً. ولا من يذكر فيهم سوى محمد بن ابي بكر رضي الله عنهما وهو لا صحبة له ولا رؤية ايضاً لانه ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة اشهر - [00:39:35](#)

وجميع ما عندك ولا رؤية نمشي عندك لا صحبة ولا رؤية. نعم. ما عندي ولا رواية. كلاهما متقاعد. ماشي قال وجميع ما تقدم من هذه الاقوال الشاذة باطلة والحق ما ذهب اليه الجمهور الاعظم من القول المتقدم اولاً. نعم. الا قليلاً لو - [00:39:56](#)

الان كما تلاحظون ذكر مذاهب في آ مخالفة للمذهب الحق ويجمع هذه المذاهب لو نظرت اليه جامع هذه المذاهب انه بحث عقلي مجرد عن وقائع الوقائع التاريخية والاحوال يعني بحث عقلي مجرد - [00:40:16](#)

وهذه من المشكلات التي وقعت عند بعض المسلمين من اهل الطوائف ان يكون البحث العقلي المجرد هو الحكم في مثل هذه الامور فيوصل الى مثل هذه المواصيل. لانه بحث عقلي مجرد - [00:40:39](#)

قد جرد عن جميع ما للصحابة من فضائل وما للصحابة من سابق وما للصحابة من من رؤية ومال الصحابة الى اخره. وجرد ايضاً عن معرفة احواله فمن عرف احوال الصحابة حتى مع ما وقع بينهم من الفتنة يعرف ان العدالة لم تنزل عنه - [00:40:57](#)

يعني بمعنى ان الوقوع في الفتنة لم يخرجهم عن ماذا؟ عن العدالة. فالعدالة شيء ثابت ووقوع في الفتنة هذا امر قد قدره الله سبحانه وتعالى كونا وصار ما قدر الله سبحانه وتعالى - [00:41:16](#)

الا وهو الذي امتدحهم وهو الذي رضي عنهم وهو الذي جعلهم من السابقين كما سيأتي. الله سبحانه وتعالى امتدحهم في آيات وهو يعلم عن انهم بعد الثنيات من موت النبي صلى الله عليه وسلم سيحصل لهم ما يحصل - [00:41:29](#)

ولم يخرجهم فيما ذكره من كتابه عن ذلك. لكن بعض الذي نظر تحت عقله قال نعم. تلك الآيات قبل وقوع الفتنة. لكن لم مقعد الفتنة اختلف الحال الذي اختاره النبي كان اعلم سبحانه وتعالى بامرهم هذا وذاك ولو كان هذا الامر الذي وقع منه قدرا ان - [00:41:43](#)

كن مخرجاً لهم من العدالة او مشكلة في امر الدين لوقعت منه سبحانه وتعالى ولو اشارة فلما لم يقع من ذلك شيء دل على بقاء العدالة كما سيأتي في الآيات ان شاء الله الدالة على ذلك. فاذا جامع هذه الامور كلها انها مباحث عقلية - [00:42:05](#)

لا تستندوا لا الى دليل شرعي والى الى الاحوال المعروفة من امر هؤلاء رضي الله تعالى عنهم نعم عبد الله احسن الله اليكم قال

الحافظ رحمه الله وجميع ما تقدم من هذه الاقوال الشاذة باطلة - [00:42:24](#)

والحق ما ذهب اليه الجمهور الاعظم من القول المتقدم اولاً. الا ان الامام المازري رحمه الله لم يعم به جميع الصحابة بل قال لسنا نعني

به كل من رآه اتفاقاً او زاره لماماً او الم به لغرض وانصرف عن قريب. لكن انما معذرة يا عبد الله معلّش فما زلت - [00:42:41](#)

هذيك مقلقة عندي عبارة عثمان لماذا لا يكون صحة ومنهم من فسق عثمان وقتلته رضي الله عنهم ويكون منهم من فسق عثمان

وقتلته. فيقول وقع وهذا قول اي نعم ويكون هذا وقع الان في آا الامر - [00:43:01](#)

لان عبارة منهم شك في فسق عثمان يعني كان نقول لعثمان الاصل فيه الفسق لكن واحد شك في فسقه لعل العبارة اسلم لو قلنا منهم

من فسق عثمان وايضا وقتلت عثمان يعني جعلهم كلهم في مرتبة واحدة - [00:43:21](#)

تكون اصوب قليلاً نعم الا ان قال رحمه الله الا ان الامام المازري او المازري لم يعم به جميع الصحابة بل قال لسنا نعني به كل من رآه

اتفاقاً او زاره لماماً او الم به لغرضه وانصرف عن قريب. لكن انما نريد به الصحابة الذين لازموه وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي

انزل - [00:43:38](#)

معه واولئك هم المفلحون وهذا قول غريب. يخرج كثيراً من المشهورين بالصحبة والرواية عن الحكم لهم بالعدالة اصلاً. كوائد ابن

حجر ومالك ابن الحويرث وعثمان ابن ابي العاص واشباههم من من وفد عليه الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ولم يقم الا -

[00:44:02](#)

اياماً قلائل ثم انصرف رضي الله عنهم اجمعين. وكذلك من لم يعرف الا برواية الحديث الواحد او الاثنين. ولم يدري مقدار ولم يدري

مقدار صحبتهم من اعراب القبائل فالقول بالتعميم هو الذي عليه الجمهور. وان كان بعض الدالة التي نذكرها تظهر اختصاصها بالذين

اشار اليهم المازري - [00:44:22](#)

فغيرها يقتضي تعميم الحكم للجميع ومجموعها يرجع الى وجوه نعم الان اه كلام المازري في افراد يعني في افراد لم يحصل لهم الا

يعني رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ولقياه قليلاً وتحملوا عنه شيئاً - [00:44:42](#)

فهؤلاء اثبات العدالة لهم هو الاصل ان اثبات العدالة لهم هو الاصل ولكن عندنا قضية يجب ان ننتبه لها في قضية النسبة ليست نسبة

عدالة وائل بن حجر ومالك بن الحويرث عثمان بن ابي العاص مثل عدالة ابي بكر الصديق لا نجعل الموازنة في العدالة - [00:45:02](#)

بهذه الطريقة لكن الاصل ثبوت العدالة له. لا تخرج عنه العدالة الا بماذا؟ الا بدليل يقيني الا بدليل يقيني وايضا هؤلاء الذين ذكر

المازري رحمه الله تعالى آا او او اشار اليهم ممن هم مثل هؤلاء ان - [00:45:27](#)

كما قال لسنا نعني به كل من رآه اتفاقاً او زاره لماماً او الم به وانصرف عن قريب فنقول كلامه ان كان المراد به انا لا نحكم له الا

بقرائن بخلاف النوع الاول الذي اشتهر فنعم - [00:45:50](#)

يعني اذا كنا لا نحكم له الا بقراء فنعم ومن القرائن عندنا تلقي علماء الامة لاحاديث هؤلاء بالقبول تلقي علماء الامة لاحاديث هؤلاء

بالقبول من اكبر القرائن على ماذا؟ على عدالة هؤلاء. ولم يتوقف احد في عدالة امثال هؤلاء - [00:46:08](#)

فما دام لم يتوقف في عدالة امثال هؤلاء احد من آا الامة فهي سيكون الخلاف خلافاً نظرياً يعني سيكون خلافه خلافاً نظرياً فلا نقف

في البحث عنده. لكن لو افترضنا وجد شخص ووقع فيه خلاف - [00:46:28](#)

في نقله او في عدالته هذا لو افترضنا لكان محل بحث اما ما دام الامر عند العلماء متساو حتى المازري مع ذلك لا يرد رواية هؤلاء

ويقبلها يجعلها محل القبول - [00:46:45](#)

كأن المسألة الت الى مبحث نظري فقط وليس لها اثر علمي او عملي. نعم احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله ومجموعها الدالة

يرجع الى وجوه احدها ثناء الله عليهم ومدحه اياهم ووصفه لهم بكل جميل - [00:47:01](#)

قال الله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه والمراد بالذين اتبعوهم

الاية والمراد بالذين اتبعوهم باحسان من جاء بعد السابقين الاولين من الصحابة رضوان الله عليهم قال - [00:47:20](#)

جماعة من المفسرين قالوا وهم من اسلم بعد الحديبية وبيعة الرضوان الى اخر زمنه صلى الله عليه واله وسلم. ويؤيد ذلك ان الايات كلها وكلها فيما يتعلق بالمتخلفين عن النبي صلى الله عليه وسلم من المنافقين في غزوة تبوك. فاتبع الله ذلك بفضيلة الصحابة الذين غزوا معه - [00:47:39](#)

صلى الله عليه وسلم وقسمهم الى السابقين الاولين ومن بعدهم. ثم اتبع ذلك بذكر الاعراب واهل البوادي الذين في قلوبهم نفاق او لم يرسخوا في الاسلام فقال تعالى وممن حولكم من الاعراب منافقون الاية. فدل على ان المراد بالذين اتبعوهم باحسان انهم بقية الذين تأخروا - [00:48:01](#)

واسلامهم فشملت الاية جميع الصحابة وقد اخبر الله سبحانه وتعالى انه رضي عنهم ورضوا عنه فمن ادعى بعد ذلك في احد منهم انه قد سخط الله انه قد سخط عليه لزمه بيان ذلك بدليل قاطع عن الله تعالى ولا سبيل الى ذلك. نعم - [00:48:24](#)

الدالة التي سيستدل بها الامام خمسة ادلة من الكتاب ثم ادلة من السنة وتزكية الرسول صلى الله عليه وسلم لهم. ثم الاجماع يعني اجماع ما يعتد به ثم الاستنباط ثم القياس يعني هذه خمسة ذكرها الامام في ثبوت عدالة هؤلاء - [00:48:44](#)

الدليل الاول الذي ذكره ولا نريد ان نطيل فيه لان لانكم ستأخذونه في آآ يعني في درس اخر وهو قوله السابق الاولون. نقف فقط طبعاً واضح جداً وجه الاستشهاد من هذا - [00:49:07](#)

ان الله سبحانه وتعالى كما قال امتدح هؤلاء وذكر انه رضي عنهم ورضوا عنه فاخراجهم عن هذه المرتبة لا يخرجون عنها الا بماذا؟ الا بدليل يعني هذا وجه الشاهد كما ذكره المؤلف وهو وجه قوي وصحيح. لكن هناك ملحوظة فقط وهي فهمه رحمه الله تعالى لقوله

والذين اتبعوهم - [00:49:24](#)

هل المراد بالذين اتبعوهم؟ هل التقسيم ذكره المؤلف الان؟ السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان تفسير ابي بن كعب ووافقه عليه عمر انهم التابعون الذين يأتون بعد الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:49:49](#)

التابعون الذين يأتون بعد الرسول صلى الله عليه وسلم. وما دمنا في مقام ما دمنا في مقام الرجوع الى قول الصحابي واعتماد قول الصحابة فان هذا من الاقوال التي اتفق عليها رأي عمر ابن الخطاب مع تفسير ابي بن كعب لان عمر - [00:50:10](#)

سأل ابي بن كعب عن معنى هذه الاية ان استشكله وسأله فاخبره بان هذا هو معناها ووافقه عليها عمر. وهذا هو الصواب والله اعلم. فاذا تكون هذه تزكية للمهاجرين والانصار وتزكية لمن يأتي بعد المهاجرين والانصار - [00:50:30](#)

قد يقول قائل فما بين المهاجرين والانصار ومن يلحقون بهم والاعراب الذين ذكروا اين هم؟ هؤلاء يكونون ايش مذكورون باللازم يعني باللازم يكون مذكورون لماذا؟ لانه اذا كان الذين اتبعوهم باحسان قد مدحوا فمن باب اولى - [00:50:54](#)

من لم يكونوا من السابقين من المهاجرين والانصار ولم يكونوا من الاعراب ولم يكونوا من التابعين ان يكونوا قد مدحوا فاذا ذكروا اشارة ولم يصرح بهم. واستدل ابي بادلة منها واخرين منهم لما - [00:51:14](#)

الحق بهم وايضا بادلة اخرى لاثبات قوله في ان المراد بالتابعين هنا هم من يأتون بعد النبي صلى الله عليه وسلم. خلافا لما ذكره المؤلف هنا لكن يبقى ان الدليل الذي ذكره المؤلف دليل صحيح معتبر. نعم - [00:51:34](#)

احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله قال الله تعالى محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار الرحماء بينهم الى اخر الاية وهي ايضا شاملة لجميع الصحابة رضي الله عنهم لان كل من اقام معه صلى الله عليه واله وسلم ثبت - [00:51:54](#)

ثبت اتصافه بانه ممن معه. فكان المدح في الاية شاملا لكل رضي الله عنهم. وهذا واضح ايضا نعم وقال الله تعالى في وصف المهاجرين للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم الى قوله تعالى اولئك هم الصادقون - [00:52:14](#)

ثم مدح الانصار بقوله والذين تبوأوا الدار والايمان. الاية الى اخرها. ثم ذكر من اسلم بعدهم بقوله تعالى والذين من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا الاية. والظاهر ان المراد ان المراد بها من تأخر اسلامه وصحبته - [00:52:35](#)

ومنهم كما في الاية المتقدمة بدليل قوله جاؤوا بلفظ ماضي وهو فهو اولى من حمله على التابعين لما فيه من بلفظ ماضي عن الاستقبال. ايضا هذا خالف فيه المؤلف رحمه الله تعالى تفسير الصحابة. فالثابت عن عمر رضي الله تعالى عنه - [00:52:55](#)

وايضا عمن جاء بعده انه جعلها في ماذا؟ في التابعين. تفسير عمر كان على مشهد من الصحابة تفسير عمر كان على مشهد من الصحابة لم يخالفه احد في ذلك كما سيأتي بالكلام في كتابه الاخر اجمال الاصابة. فعمر رضي الله تعالى عنه - [00:53:15](#) لما اتكلم عن تقسيم اراضي البلاد المفتوحة قال لان لا يبطل حق اللاحقين واستدل بهذه الآية. مما يدل على انه يرى انه يراها في من؟ في من جاء في التابعين. وقال - [00:53:34](#) على مشهد من الصحابة وعلى هذا تفسير الصحابة والتابعين واتباعهم. فالاولى او فالقول الصحيح في معنى والذين جاءوا خلاف ما المؤلف هنا ولكن يشهد له او او يبقى المعنى الذي ذكره في الاول ان مثل ما ذكرنا في - [00:53:49](#) في الآية السابقة ان ما سلفها كهذه في قضية الاستدلال نعم احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله تعالى وقال تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الآية وهي - [00:54:09](#) باهل بيعة رضوان منهم بخلاف الايات المتقدمة فانها تعم جميع الصحابة رضي الله عنهم. ولكنها اعني هذه الآية التمسك بها في حق من لابس الفتن من اهل الحديبية. فقد تقدم فيهم الخلاف مطلقا. والله سبحانه وتعالى اخبر انه قد - [00:54:26](#) رضي عمن بايع تحت الشجرة فيستصحب هذا الحكم فيهم الى ان يتبين الى ان يتبين خلافه عن الله تعالى كما تقدم قريبا هذا ايضا واضح. يعني هذا مما من من من اه من اكبر الحجج على بعض من - [00:54:46](#) خالف في عدالة الصحابة او يفسق الصحابة او يكفر الصحابة من بعض المذاهب ان الله سبحانه وتعالى قد رضي عن اهل الشجرة وكان فيهم بلا خلاف العشرة. يعني كان فيهم العشرة بلا خلاف. فاذا نقول ان هؤلاء الذين اي واحد من الصحابة - [00:55:06](#) بينه وبين اهل الشجرة فانه قد رضي عنه كما اخبر الله سبحانه وتعالى لا يخرج عن ذلك الا بيقين وليس هناك قطعا من خرج منهم آ عن الله سبحانه وتعالى نعم - [00:55:26](#) احسن الله اليكم قال الحافظ رحمه الله واحتج جماعة من المصنفين بقوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء اعلن الناس الآية وثبت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال الوسط العدل - [00:55:40](#) وبقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الآية واعترض بعضهم على ذلك بان المراد بالايدين جميع الامة الى قيام الساعة فلا يتخصص بها بعضهم فلماذا آ فلا يتخصص بها بعضهم لما يلزم من ذلك من استعمال اللفظ في معنيين مختلفين وهو المجموع من حيث هو مجموع الامة وعصر الصحابة - [00:55:59](#) دون غيرهم ويمكن الجواب عنه بوجهين احدهما التزام جواز استعمال اللفظ في المعنيين بناء على جواز التمسك به في الحقيقة والمجاز جميعا وهو مذهب الامام الشافعي رضي الله عنه كما في حمل اللفظ المشترك على كلا المعنيين وثانيهما - [00:56:24](#) ان دلالة الايتين وان كان شاملا لجميع الامة فهي متضمنة الثناء عليهم بانهم خير الامة ووصفهم بالعدالة في الآية الاولى وقد خرج من هذا الوصف من بعد الصحابة بالاجماع على انه لابد من معرفة ذلك فيهم بالبحث عن احوالهم فيبقى في الصحابة - [00:56:44](#) على مقتضى الآية واذا كانت الآية الاخرى متضمنة وصف الامة كلهم او كلهم بانهم خير امة اخرجت للناس فلا ريب في ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم اولى الناس بالاتصاف بذلك واعلاهم رتبة فيه. فلا اعدل ممن ارتضاه الله تعالى بصحة - [00:57:04](#) نبه صلى الله عليه وسلم ونصرته والسبق اليه ولا تزكية افضل من ذلك ولا تعديل اكمل اكمل منه نعم هذه هذا الاستدلال اواتان الايتان يعني الاستدلال بهما فيه ايش؟ فيه اشكال او فيه ضعف - [00:57:24](#) لماذا؟ لان القول كنتم خير امة آ وكذلك جعلناكم امة وسطا. وكذلك كنتم خير امة اخرجت للناس. يراد به الصحابة ايش؟ ومن بعدهم الامر فيها نسبي يعني الامر فيها نسبي ومعرفة - [00:57:42](#) خيرية الصحابة اه واحدا واحدا او عدالة الصحابة واحدا واحدا لا يؤخذ من هذه الآية بهذا الاستدلال والاستدلال به فيه ضعف من هذه الجهة لانه يمكن ان يعكس ايضا الدليل في هذا. يعني يمكن يعكس الدليل في هذا ويلزم من ذلك نقول - [00:57:56](#) بما انه في الصحابة فلماذا لا يكون ايضا في غيرهم لانه كيف نحكم على هؤلاء بحكم ونخرج الآخرين الذين هم يدخلون في معنى الخيرية في حكم اخر اما ان يستوي الحكمان واما ان لا يستوي يعني المآل فيهما واحد. فاذا قلنا هؤلاء الصحابة عدول اذا تأخذ من

دليل - 00:58:15

الآخر ليس من هذه الآية. اذا قلنا الخيرية تستلزم العدالة. اذا معناها ان كل الامة يكونون عدول واضحة الفكرة؟ فاذا هذا الدليل فيه ضعف فيستغنى عنه بما سبق من الأدلة ولعل ان شاء الله في - 00:58:38

الغد آآ نكمل باذن الله آآ الاستدلال بالسنة عندنا غدا الاربعاء نكون ان شاء الله بالسنة ونختم الكتاب ان شاء الله بعده باذن الله تعالى ان يبتدأ بالكتاب الذي بعده سبحانه اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 00:58:56